

استخدام الأسلحة الكيميائية من منظور الفقه الإسلامي
المعاصر حلبجة أنموذجا

The use of chemical weapons from the perspective
of contemporary Islamic jurisprudence Halabja
as a model

م.م.سه ربه ست نادر عبدول

Sarbast Nadr Abdul

أ.م.د.اسماعيل محمد جلال

Assist. Prof. Ismail Mhammad Jalal

جامعة السليمانية، كلية العلوم الإسلامية

University of Sulaimani \ College of Islamic Sciences

الكلمات المفتاحية: الأسلحة الكيماوية، الإبادة الجماعية، الفقه الإسلامي المعاصر، حلبجة، الأضرار.

Key words: chemical weapons, Genocide, Contemporary Islamic jurisprudence, halabja, Damage.

المخلص

هذا البحث يدرس استخدام الأسلحة الكيماوية في حلبجة من منظور الفقه الإسلامي المعاصر ومقاصد الشريعة الإسلامية التي جاء بها للحفاظ على المصالح البشرية في العاجل والآجل، وهو حفظ (الدين - النفس - والعقل - والمال - والنسل)، ومشكلة البحث هنا هي قياس أسلحة الدمار الشامل أو الأسلحة الكيماوية بالأسلحة التقليدية من المنجنيق وبعض الأسلحة التي استعملت في الحروب القديمة، فهذا قياس مع الفارق، ولهذا الموضوع أهمية كبيرة، فلقد أرسى الشريعة الإسلامية مبادئ ثابتة، وأحكاماً تحترم إنسانية الإنسان في كل الأزمان بما فيها زمن الحرب، فجاءت مقاصد الشريعة الإسلامية التي تضم مبدأ صيانة نفس الإنسان وعدم العنان للقتل والبطش والهدم والتدمير، فقام الباحث على المنهج الإستقرائي والإستنباطي، وظهر من هذه الدراسة حكم استخدام أسلحة الدمار الشامل في الفقه الإسلامي المعاصر عند موازنتها بأقوال الفقهاء، والتحليل المقاصدي أنّ الإبادة الجماعية جريمة.

Abstract

This research studies the use of chemical weapons in Halabja from the perspective of contemporary Islamic jurisprudence and the purposes of Islamic law that came to preserve human interests in the immediate and the future, which is the preservation of (religion - soul - mind - money - and offspring), and the research problem here is the measurement of weapons of mass destruction or weapons of mass destruction. Chemical weapons with traditional weapons from the catapult and some weapons that were used in ancient wars, this is an analogy with the difference, and this is why the subject is of great importance. Islamic Sharia has sent firm principles and jurisprudence rulings that respect the humanity of man at all times, including times of war. The purposes of Islamic Sharia have come with it, which includes the principle of protecting the human soul and not letting go of killing, brutality, demolition and destruction, The researcher, the inductive approach, traced the related premises of the genocide in Halabja, the deductive approach in ruling the use of weapons of mass destruction in contemporary Islamic jurisprudence when balancing the sayings of jurists, and the intentional analysis of the criminalization of genocide.

المقدمة

الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد:

الإبادة الجماعية في حلبجة عن طريق إستخدام أسلحة الدمار الشامل: وهي مناسبة مؤلمة بلا شك، منذ أن نفذ طيران نظام البعث الهجوم الجوي المباغت على المدينة، وقتل أكثر من خمسة الاف انسان بسلاح كيميائي،

اصاب أيضا نحو عشرة الاف آخرين، وظل كثيرون يعانون حتى يومنا هذا من آثاره الصحية والنفسية، ومن ولادات مشوهة.

أصبحت حلبجة أيقونة المظلمة الكوردية، تلك المدينة التي كانت على موعد غير متوقع مع همجية القوة والغطرسة التي أفرزها النظام العراقي؛ لأن أبناء مدينة حلبجة دوما ما كان يضرب بهم المثل بالشهامة والصلابة والشجاعة دوما، واجهوا نظام البعث الذي كان في حينه رابع أكبر جيش في منطقة الشرق الاوسط هزموه، برا مما اضطر البعث ان يلجأ الى ارتكاب هذه المجزرة وهذه الابادة الجماعية، التي لم يعرف التاريخ مثيلا لها. أهم إنجاز له هو سيطرة الأمن على كل مفاصل الحياة، تخريب المدينة اقتصاديا وأمنيا واجتماعيا، وأصبح صدام هو العراق، وعندما هاجم النظام البعثي على الكورد، لم يكن لنظام البعث أي مانع أو رادع أخلاقي أو ديني أو سياسي لقتلهم والتكثير بهم، ولم يكن هناك من رادع للنظام عن استخدام الأسلحة الكيماوية ضد شعب الكورد كما حدث في حلبجة.

موضوع البحث

فلقد أرست الشريعة الإسلامية مبادئ ثابتة، وأحكاما تحترم إنسانية الإنسان في كل الأزمان بما فيها زمن الحرب، فجاءت به مقاصد الشريعة الإسلامية التي تصدح بمبدأ صيانة نفس الإنسان وعدم الترك العنان للقتل والبطش والهدم والتدمير، قال تعالى: {وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ} البقرة: 205

ومبدأ الرحمة والفضيلة في التعامل مع العدو، ومبدأ عدم توجيه العمليات العسكرية لغير المقاتلين، ومبدأ عدم القيام بالقتل الجماعي، قال تعالى: {وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ} البقرة: 190

ومن هنا تبرز أهمية الموضوع ببيان الآثار التي نتجت عن الهجوم الكيماوي على حلبجة، وبيان موقف الفقه الإسلامي المعاصر من استخدام أسلحة الدمار الشامل على حلبجة.

منهج البحث

المنهج الإستقرائي بتتبع مقدمات الإبادة الجماعية في حلبجة المتصلة بالموضوع، والمنهج الإستنباطي في حكم استخدام أسلحة الدمار الشامل في الفقه الإسلامي المعاصر عند موازنتها بأقوال الفقهاء، والتحليل المقاصدي لتجريم الإبادة الجماعية.

أسئلة البحث

1- هل استخدم نظام البعث الأسلحة الكيماوية؟

2- هل حدثت الإبادة الجماعية في حلبجة؟

3- هل يجوز استخدام الأسلحة الكيماوية في الشريعة الإسلامية؟

4- من المضحي؟ الأبرياء والمدنيين أم العسكر؟

5- كم هو عدد الضحايا؟

أهداف البحث

يحاول هذا البحث أن يقدم منهج الفقه الإسلامي ورؤيته حول أخطر الجرائم التي وقعت على مدينة حلبجة، والأضرار التي لحقت بأهالي هذه المدينة من الناحية البشرية والاقتصادية والبيئية، وهي الإبادة الجماعية التي لم يشهد لها مثيل إلا نادرا.

خطة البحث

انتظم هذا البحث على مبحثين فضلا عن مقدمة وخاتمة ونتائج بحث وتوصيات وثبت للمصادر والمراجع المبحث الأول: تعريف الأسلحة الكيميائية وماهية مدينة حلبجة ومقدمات الإبادة الجماعية في حلبجة.

المطلب الأول: الأسلحة الكيميائية لغة واصطلاحا.

المطلب الثاني: ماهية مدينة حلبجة.

المطلب الثالث: مقدمات الإبادة الجماعية في حلبجة

المبحث الثاني: اسلحة الدمار الشامل حكمها، أضرارها، مواقف حولها

المطلب الأول: حكم استخدام أسلحة الدمار الشامل في الفقه الإسلامي المعاصر.

المطلب الثاني: الأضرار البشرية، والاقتصادية، والبيئية في الفقه الإسلامي المعاصر.

المطلب الثالث: موقف الشخصيات الإسلامية من القصف الكيماوي لحلبجة.

الخاتمة والنتائج والتوصيات

ثم ذيلت البحث بفهرس المصادر والمراجع

وأسأل الله أن يجعل هذا البحث خالصا لوجهه الكريم، وأن ينفع به جميع الجهات، إنه نعم المولى ونعم النصير.

المبحث الأول: تعريف الأسلحة الكيميائية وماهية مدينة حلبجة ومقدمات الإبادة الجماعية في

حلبجة

المطلب الأول: الأسلحة الكيميائية لغة واصطلاحا

تعريف الأسلحة لغة واصطلاحا

أولا: الأسلحة لغة

السلح في اللغة اسم جامع لآلة الحرب، أي كل ما يقاتل به في الحرب ويدافع، والتذكير أغلب من التأنيث فيجمع على التذكير أسلحة وعلى التأنيث سلاحات¹.

ثانيا: الأسلحة في الاصطلاح: عرف السلاح بأنه: ما يكون معدا للقتال و يستعمل في الحرب سواء يستعمل مع ذلك في غير الحرب أم لا يستعمل، وأجناس السلاح ما كبر منه وما صغر حتى الإبرة والمسلة².

ثالثا: تعريف لمصطلح المركب (الأسلحة الكيماوية)

العامل الكيماوية: هو المادة الصلبة أو السائلة أو الغازية التي تسبب الموت أو التلف أو الضرر أو الإزعاج للإنسان والحيوان والنبات والمواد والمعدات الحربية من آليات وغيرها، أو تكون مادة دخانية أو محرقة أو مثله للعقل والجسم³.

مفهوم أسلحة الدمار الشامل بشكل عام

يكاد يتفق خبراء القانون الدولي العام على عدم وجود تعريف محدد ومتفق عليه لمصطلح أسلحة الدمار الشامل، ولم تظهر مشكلة التعريف بهذه الأسلحة إلا في أعقاب الحرب العالمية الثانية، وبالتحديد عند مناقشة الأمم المتحدة لموضوع نزع السلاح، حيث تقدمت الولايات المتحدة الأمريكية في ٨ سبتمبر ١٩٤٧م بمشروع قرار تحدثت فيه عن أسلحة التدمير الجماعي (الأسلحة النووية، والأسلحة البيولوجية، والأسلحة الكيماوية) وأية أسلحة يتم تطويرها مستقبلاً تحمل ذات الخصائص التدميرية للقنابل الذرية⁴.

ومع ظهور الاجتهادات في محاولة إيجاد مفهوم دقيق لهذا النوع من الأسلحة يحوي ما تتضمنه من خصائص يجعلها تفوق غيرها من حيث المخاطر، وضعت لجنة الأسلحة غير التقليدية في مجلس الأمن عام ١٩٤٨م تعريفاً لأسلحة الدمار الشامل، حيث عرفت بأنها: تلك الأسلحة التي تشمل الأسلحة الذرية المتفجرة وأسلحة المواد المشعة، والأسلحة البيولوجية والكيميائية الفتاكة، وأية أسلحة أخرى تستحدث في المستقبل، تكون لها خصائص مماثلة للأثر التدميري للأسلحة المذكورة سابقاً⁵.

فعرفت أسلحة الدمار الشامل بأنها: تلك الأسلحة التي تحتوي على قدرة تدميرية وإشعاعية وحرارية كوسيلة لإفناء البشر، أو إحراق أو تلوين الكائنات الحية، وسحق مظاهر الحياة في منطقة الانفجار وما حولها⁶. ومن خلال هذه التعريفات يتبين لنا أنهم يتفقون على نقطة أساس مشتركة وهي أن أسلحة الدمار الشامل تتكون من ثلاثة أنواع رئيسية هي: 1- النووية 2- الكيماوية 3- البيولوجية، وقد أطلق عليها اسم الدمار الشامل بسبب قدراتها على إحداث خسائر كبيرة في الكائنات الحية، وتدمير هائل من المدن والبنيات والأهداف المختلفة في مساحات شاسعة.

المطلب الثاني: ماهية مدينة حلبجة

أولاً: تسمية حلبجة

أصل تسمية مدينة حلبجة: هنالك أكثر من قول في أصل تسمية مدينة حلبجة. قيل إنها تصغير لكلمة حلب حيث كان أحد الولاة العثمانيين والياً على حلب ثم ولي على مدينة شهرزور ثم ولي على مدينة حلبجة التي أعجب بها وقرر تسميتها بحلبجة تصغيراً لحلب التي هي ولايته السابقة، ولكن سبب التسمية هذا ضعيف حيث إن صيغة التصغير غير صحيحة لغوياً لا في اللغة العربية ولا في اللغة الكردية. وأيضاً إن الوالي غير معروف ولم يذكر اسمه أو تاريخ ولايته، قيل أيضاً إن سبب تسمية مدينة حلبجة يرجع إلى فاكهة الآجاص إذ إن ترجمتها باللغة الكردية هي هه لوجه وهي فاكهة تشتهر بها مدينة حلبجة. ولكن هذا القول أيضاً ضعيف إذ إن المدينة تشتهر بعدة أنواع من الفواكه. والقول الأقرب للتصديق هو أن سبب تسمية مدينة حلبجة مأخوذ من الجملة الفارسية

(عجب جا) التي تعني مكان ملفت للنظر، فهذه الجملة الفارسية خرجت من أحد قادة الفرس عندما رأى جمال مدينة حلبجة⁷.

ثانيا: الموقع الإداري: العراق، محافظة السليمانية، وتقع في حدودها الإدارية نواحي خورمال، وبياره، وسيروان، وسيد صادق قبل أن تتحول إلى قضاء مستقل.

ثالثا: تأريخها: تم بناؤها منذ 1700 في زمن الحكم العثماني، وتحولت إلى مركز القضاء تابع لمتصرفية السليمانية منذ سنة 1889م.

رابعا: حدودها الجغرافية: 76 كم شرق السليمانية، تحدها سلاسل جبال هورامان وسورين شمالا، وسلاسل جبال بالامبو جنوبا، وسلاسل جبال شنروى شرقا، وسهل شهرزور الخصب غربا.

خامسا: تعدادها السكاني: 76 ستة وسبعون ألف نسمة في سنة 1988⁸.

المطلب الثالث: مقدمات الإبادة الجماعية في حلبجة

ترتبط مدينة حلبجة بتاريخ الحركة الكوردية التحريرية، فقد كانت هذه المدينة تنبض بالحياة والحركة السياسية والثقافية منذ أقدم العصور، إذ أنجبت هذه المدينة كثيرا من علماء وشعراء كورد، الذين كان لهم الدور البارز في تكوين مجتمع حركي والقضية الكوردية، ومن حلبجة ولدت بعض الحركات القومية والإسلامية.

ومن هنا لا يمكن الحديث عن تاريخ العلم والأدب والتصوف والاقتصاد والاجتماع والسياسة للشعب الكوردي دون الرجوع والنظر إلى حلبجة، تلك المدينة التي تحولت في عام 1988 إلى ملحمة دموية أمام العالم الصامت.

مدينة حلبجة تعرضت إلى عمليات عسكرية كثيرة متوالية منذ تأسيس الدولة العراقية من جانب الحكومات العراقية التي تعاقبت في العراق، وقد وقع المواطنون الأبرياء ضحية لها، لا لكونهم طرفا في المعادلة العسكرية أو الناشطين في الأحزاب السياسية، بل لأن حلبجة مدينة ضد الظلم والطغيان.

ومن أبرز هذه الحملات ما يأتي:

1- أحداث حزيران- تموز عام 1963

وهي الأحداث المشهورة بين الكورد بحملات الزعيم صديق⁹، الذي اشتهر بقسوته البالغة وبطشه بالمواطنين، حيث ابتكر أشكالا عدة لإعدام الأبرياء أمام ذويهم رميا بالرصاص، لإرعاب الناس وإرهابهم، فبعدما قام باقتراف عدد من جرائم القتل الجماعي في مدينة السليمانية، توجه نحو حلبجة باعتبارها آخر المعاقل الرئيسية للبيشمركة الكوردية، وعند جسر الزلم واجه مقاومة بطولية من قبل البيشمركة، إلا أنه هاجم المدينة وأحرق بساتينها ومحلاتها التجارية وحديقتها الجميلة المعروفة ببأخي مير، أي حديقة الأمير، وألحق بالمواطنين الأبرياء وممتلكاتهم أضرارا بالغة، وتروى قصة عن شهود عيان أنه قام بتعصيب أخوين أمام باب السراي في المدينة وأمر بإطلاق النار عليهما، وكما قامت قواته بنهب ممتلكات الناس في المدينة، من محلات تجارية ودكاكين وبيوت وحدائق وبساتين، دون مراعاة لمبادئ حقوق الإنسان والقوانين الدولية، بل وحتى القوانين المرعية في العراق، إن هذه الفترة العصبية في تاريخ كورد العراق معروفة بأيام منع التجوال¹⁰.

2- أحداث عام 1974

بعد أن جاء حزب البعث الفاشي عام 1968 إلى سدة الحكم في العراق، وكانت المفاوضات بينه وبين الحركة الكوردية بقيادة المرحوم الملا مصطفى البرزاني¹¹ قد أثمرت عن توقيع إتفاقية آزار عام 1970، وتحديد فترة إنتقالية من أجل حل الخلافات والبت في عدد من النقاط الخلافية، وذلك على أمل التوصل إلى إتفاق يرضي الأطراف المتفاوضة، أما النظام البعثي ونظرة أقطابه القومية والتعصبية والشمولية أوصل هذا المشروع إلى طريق مسدود بالنسبة للبت في عدد من النقاط في الإتفاق المنتظر¹²، وعلى رأسها ما يتعلق:

أ- حدود كوردستان الجغرافية المشمولة بالحكم الذاتي.

ب- مستقبل القوات المسلحة الكوردية.

ت- صيغة المشاركة الكوردية في الحكم.

وقد تمثلت انتهاكات الحكومة العراقية، بعد أربعة أشهر على توقيع إتفاقية آزار 1970، في قيامها كمرحلة أولى لإجهاض المفاوضات بإصدار الدستور العراقي المؤقت، الذي تجاهل حقوق الكورد، وكذلك تجريد الوزراء الكورد من صلاحياتهم، وأصبحت الأجهزة الأمنية هي التي تحكم المنطقة الكوردية، هذا فضلا عن استمرار عملية تغيير كركوك وخانقين، وغيرهما، وتهجير الكورد منها، وإحلال أعداد كبيرة من العرب محلهم، وكمرحلة ثانية قامت بطرد مائة وعشرين ألف عائلة من الكورد الفيليين بحجة كونهم من أصول إيرانية، وقد عملت على ترحيلهم وتجريدهم من ممتلكاتهم، ونظمت محاولتين لاغتيال الملا مصطفى البرزاني قائد الحركة الكوردية التحررية، وذلك في عامي 1971 و 1972، وكمرحلة ثالثة وبخلاف إتفاقية آزار عام 1970 عملت على تحديد منطقة الحكم الذاتي، وكمرحلة رابعة أعلنت قانون الحكم الذاتي بدون الإتفاق على هذا مع الجانب الكوردي المتفاوض، بل وعدته قانونا نهائيا وملزما¹³.

وفي 1974/4/26، لجأ نظام البعث إلى قصف مدينة حلبجة عن طريق الطائرات الحربية التابعة لسلاح الجو البعثي، باستخدام القنابل المحرمة دوليا من نوع نابالم، وصواريخ جو-أرض، مما أدى إلى مقتل أكثر من خمسين مدنيا، وجرح أكثر من مائة شخص، وتدمير العديد من الأبنية، وإلحاق أضرار مادية كبيرة بالمدينة، وتحويلها إلى مدينة أشباح، فقد كان القصف عشوائيا طال الجميع، فلم يفصل بين المدنيين وقوات البشمركة¹⁴.

3- أحداث 1978-1979

بدأ النظام البعثي الفاشي بسياسة ترحيل أبناء الشعب الكوردي من مناطق كوردستان بإبلاغ أهالي القرى القريبة من الحدود الإيرانية بالرحيل من قراهم، والإنتقال إلى مجمعات سكنية قسرية، لا تتوفر فيها مستويات المعيشية الطبيعية، وكان نصيب منطقة حلبجة من ذلك هدم ونسف 198 قرية من مجموع 216 قرية، لقد اتبع النظام البعثي سياسة عدوانية بترحيل أهالي القرى إلى مجمعات سكنية لا تتوفر فيها مستلزمات العيش الكريم، وهذا خطة مسبقة لدخول شباب الكورد مجبرين في أفواج الدفاع الوطني، التي شكلها النظام البعثي آنذاك لضرب الحركة التحررية الكوردية، التي كانت تعرف حينها بقوات الجحوش أي بالكوردي جاش¹⁵.

أما المجمعات السكنية التي نقل إليها سكان القرى التابعة لحلبجة، فهي مجمع خورمال، ومجمع عنب، ومجمع زمقي، وقد قام النظام البعثي الفاشي فيما بعد بإنشاء مدينة جديدة على شكل مجمع كبير أطلق عليها اسم حلبجة صدامية، تقع في الجنوب الغربي من مدينة حلبجة¹⁶.

4- أحداث عام 1987

إنطلاقاً من الفكر العدواني الفاشي ضد الكورد الذي سلكه النظامي البعثي، والتي تمثلت في تلك الفترة في فرض الإجراءات الأمنية والعسكرية القائمة على تهجير أهالي القرى وترحيلهم إلى مجمعات قسرية والإلتزام بقاعدة الأراضي المحروقة والمناطق المحرمة، فقد وضع النظام البعثي خطة عسكرية أمنية بإفراغ الشريط الحدودي الممتد بشكل نصف دائرة حول مدينة حلبجة، وذلك بعمق عشرين كيلومتراً باتجاه الحدود الإيرانية، فقد كان نية النظام البعثي فرض الطوق على مدينة حلبجة وعزلها عن المناطق المجاورة.¹⁷

ولهذا فقد قام النظام البعثي في 1987/5/10 بحشد قوات عسكرية كبيرة من الجيش وأفواج الدفاع الوطني الجحوش في منطقة حلبجة وسيدصادق وسيروان، فضلاً عن عشرات الآليات ووسائل النقل المتنوعة والشفلات والبلدوزرات، وعمل على توزيعها في 1987/5/11 على المناطق المحددة كأهداف عسكرية، وقد شملت هذه الحملة العسكرية 52 قرية في حوض شهرزور، بدءاً من حدود قصبه عربت وانتهاءً بخورمال وسيروان وسيد صادق، حيث تم إجبار سكان هذه المناطق على الرحيل من أماكن سكنهم بالقوة، بل وقامت هذه الحشود العسكرية بنقل أثاث مساكنهم بوسائل النقل العسكرية إلى مدينة حلبجة، مع القيام بتفجير الأماكن وقنوات الري باستخدام المفرعات من نوع TNT¹⁸.

واستكاراً لما قام به النظام البعثي الفاشي من فرض للأسلوب العسكري الأمني العدواني ضد أهالي حلبجة وضواحيها، نظمت مجموعة من شباب وطلاب المدينة تظاهرة سلمية، جابت شوارع المدينة، وهم ينادون: (لا للترحيل، لا للتبعيث)، فكان جواب الأجهزة الأمنية القمعية في المدينة على ذلك إطلاق النار عليهم، مما أدى إلى إستشهاد شاب اسمه مريوان حمه رشيد، فحمل المتظاهرون جثته وطافوا بها في المدينة، وتطور الوضع كنتيجة لهذه الحادثة المؤلمة، توسعت المظاهرة وشملت ضواحي المدينة، ووصلت إلى نواحي سيروان، خورمال، وسيد صادق، واستمرت ليومي 11 و12/5/1987 ولهذا عملت النظام البعثي على إرسال تعزيزات عسكرية جوية وقوات من المشاة والمغاوير إلى المدينة، حيث قامت ثمان طائرات مروحية بقصف المدينة بالقنابل، وإطلاق النار عن طريق رشاشات الطائرات، على محلة كاني عاشقان، وشيخ سمايل، وبيرمحمد، وموردانه، مما ترتب على ذلك مقتل عدد من المواطنين في محلة كاني عاشقان، وجرح آخرين، بل وأمرت الأجهزة الأمنية بجمع الجرحى ليلاً من المستشفيات واعتقالهم مع مرافقيهم، ودفنهم أحياء، وعددهم أربعة وعشرون شخصاً، في معسكر باموك جنوب شرقي المدينة ومعسكر شاندرلي الواقع قرب ناحية سيد صادق، وكانت تابعة لقضاء حلبجة، ولم يتم العثور على جثثهم حتى بعد عام 1995، وكان من بين القتلى رجال وشباب وشيوخ من الفلاحين والكسبة والأطفال، وقد دفعت هذه الممارسات الإرهابية الناس إلى مغادرة المدينة بأعداد كبيرة، وقد قامت أجهزة النظام

البعثي بالاستيلاء على ممتلكاتهم ونسفت محلة كاني عاشقان، التي يبلغ عدد المساكن فيها حوالي 250 مسكنا بالمرفعات، وكذلك محلة موردانه¹⁹.

5- كارثة 1988/3/16

لا شك أن الشعب الكوردي قد تعرض لأشرس حملة إبادة جماعية من جانب النظام البعثي الفاشي، خاصة في الثمانينيات من القرن الماضي، ومن ذلك حملات الأنفال ضد المدنيين العزل، التي شكلت انتهاكا لحقوق الإنسان، حيث أدت إلى تدمير أكثر من أربعة آلاف قرية وقصبة، بما في ذلك المساجد والمزارع ومحطات توليد الكهرباء الموجودة فيها، وبعد كل هذه الإبادات والقتل والدمار وتحطيم الحياة من كل الجوانب، وفي ظل هذه الظروف قصفت مدينة حلبجة بالأسلحة الكيماوية في 1988/3/16، حيث قام النظام البعثي الفاشي بعد سحب الجيش من مدينة حلبجة والمجمعات المحيطة بها، بإستخدام العشرات من طائرات سيخو وميراج، وعلى مدى 15 غارة جوية، شاركت في كل منها 8-10 طائرات بقصف حلبجة بالأسلحة الكيماوية الحاوية على غازات (الخرذل، السيانيد، الفسفور، العنقود) مما ترتب على ذلك موت خمسة آلاف شخص، فضلا عن إصابة عشرة آلاف آخرين بجروح بليغة، بينهم نساء وأطفال وشيوخ²⁰.

لقد بدأ هذا الهجوم الكيماوي في منتصف صباح يوم 3/16، وذلك بغارات جوية وقصف مدفعي من بلدة سيد صادق، ويبدو أن الهجمات الجوية الأولى كانت مشتملة على استخدام قنابل النابالم والفسفور، وقد استمرت الغارات لبضعة ساعات بدون انقطاع، ولهذا فإن سكان المدينة حال بدء القصف الجوي سارعوا إلى ملاجئ بدائية، كانوا قد أعدوها بالقرب من بيوتهم، واحتشدوا فيها، كما واحتشد آخرون في الأماكن الأخرى، وفي الساعة الثالثة من بعد الظهر شعر الناس الذين بقوا داخل البيوت والملاجئ برائحة غير إعتيادية مماثلة لرائحة التفاح الحلو أو العطور أو الخيار، وقد اتضح أن الهجوم قد تركز على الجزء الشمالي من المدينة، لقد شاهد سكان حلبجة، ممن نجى بعد هذا القصف الوحشي، وتحت الضوء الباهت، مشاهدة مريعة لا تنسى، فقد كانت جثث البشر والحيوانات والطيور على حد سواء مبعثرة في الشوارع، ومتراكمة عند مداخل البيوت والملاجئ والسيارات، أما من كان قد بقي حيا، وتعرض لآثار القصف الكيماوي، فكان يمشي بإضطراب هنا وهناك، يضحك بصورة هستيرية، ثم ينهار ويسقط على الأرض²¹، لقد هرب الذين كان بمستطاعهم ذلك باتجاه الحدود الإيرانية، ومات على الطريق كثير من الأطفال وتركوا حيث سقطوا، وساءت أوضاع من تعرض للغازات الكيماوية أثناء القصف، واضطر الهاربون إلى التفرق في الجبال عندما بدأت الطائرات تحلق فوقهم، وقد تدفق الناجون من القصف الكيماوي نحو إيران، وإن الجانب الإيراني كان مستعدا لمساعدة اللاجئين، لذا فقد هرعت إليهم طائرات الهيلوكبتر، ومن ثم جرت عمليات نقلهم وتقديم العناية الطبية الممكنة، إلا أن بعضهم كان لديه إصابات من غير الممكن علاجها فتوفوا على الأراضي الإيرانية، وقد تم إسكان اللاجئين في مخيمين، أحدهما في سنقر كليائي، وثانيهما في كامياران في محافظة كرمنشاه، وقامت القوات البعثية بعد استعادتها للمدينة بتدمير مدينة حلبجة بالديناميت والبلدوزرات، وكذلك دمرت مجمعي زمقي وعنب، الذين كانا قد شيئا بالقرب من حلبجة وأخر

السبعينات، من أجل إيواء القرويين النازحين من المناطق الحدودية المدمرة، وحتى تسوية مدينة حلبجة بالأرض، بقيت كثيرٌ من الجثث في الشوارع لتتعفن، ولمدة وصلت إلى أربعة أشهر²².

المبحث الثاني: اسلحة الدمار الشامل حكمها، أضرارها، مواقف حولها

المطلب الأول: حكم استخدام اسلحة الدمار الشامل في الفقه الإسلامي المعاصر

الحرب بين الناس كانت وما زالت، ولن تنتهي ما دامت الحياة، فالشيطان عدو لبني آدم وهو يؤزهم إلى الباطل أزا، والمواجهة بين الحق والباطل مستمرة، والباطل يستخدم ما يتاح له من الوسائل في سبيل هزيمة الحق، وهو لا يتورع عن شيء منها يرى فيه تحقيقاً لهدفه، وكانت الأسلحة المستخدمة قديماً محدودة من حيث قدرتها على القتل ومن حيث امتداد تأثيرها بعد استخدامها، فكان السيف وهو السلاح الذي يعتمد على المواجهة بين المتقاتلين، وهو سلاح لا يقتل بضربة واحدة إلا فرداً فرداً ولا يقتل جماعة، وكانت الحربة والسهم وهو سلاح لا يعتمد على المواجهة، ويمكن له أن يحقق أثره ولو على البعد، لكنه بعد محدود، وكان المنجنيق الآلة المعدة لقفز بعض الأحجار ونحوها على البعد، التي يمكن أن تهدم بعض البنيان أو تحدث فيه فجوة، وأما المركبات العسكرية التي تستخدم في القتال فكان أقواها وأمضاها الخيل، وما زال السلاح يتطور وينتقل من طور إلى طور، حتى ظهرت الأنواع المتعددة من الأسلحة ذات الإمكانيات المختلفة من حيث القدرة على الإصابة الدقيقة، ومن حيث القوة التدميرية الهائلة، ومن حيث مدى الرمي المديد جداً، فظهرت البندقية والمدفع والصاروخ والدبابة، والطائرة والسفن الحربية ذات الطرازات المتعددة، وقد ظهر في العقود الأخيرة أخطر ما يمكن تصوره من الأسلحة، وهي التي توصف بأسلحة الدمار الشامل، ويظهر من اسمها أنها أسلحة تعتمد التخريب والتدمير الممتد بلا ضوابط أو حدود تقريباً، ويشمل تخريبها وتدميرها البيئة كلها بجميع مكوناتها من الإنسان والحيوان والنبات والهواء والماء والترية²³.

تعريف السلاح في اللغة والإصطلاح.

السلاح لغةً: الجذر اللغوي لكلمة السلاح هو سلح: السلاح مذكّر، لأنه يجمع على أسلحة... ويجوز تأنيثه... وتسليح الرجل: لبس السلاح، ورجل سالح: معه سلاح، والمسليحة: قومٌ ذوو سلاح²⁴.

وفي الاصطلاح: أورد الفقهاء تعريفات للسلاح، إلا أن العبارات التي أوردوها لاتخرج عن المعنى اللغوي.

فالحنفية: اقتصروا على تعريف السلاح بأنه: آلة القتل، ولعل اقتصار

الحنفية على تعريف السلاح بكونه آلة القتل، يرجع إلى أن جميع الأسلحة تعد سواء في كونها آلة للقتل²⁵.

وقال المالكية: السلاح هو ما يدفع به المرء عن نفسه في الحرب²⁶.

وعرفه الشافعية بأنه: كل ما يستخدم للقتل والجرح، فيدخل فيه

الحديد وما أشبهه²⁷.

أما الحنابلة: فمن مطالعة ما دونوه في مصنفاتهم لم أجد تعريفاً صريحاً للسلاح، إلا أنه يمكن من خلال

نصوصهم القول بأن السلاح هو ما يستعان به في القتال²⁸.

وعرفه بعض المعاصرين بأنه: كل أدوات الحرب في البر والبحر²⁹، إلا أن هذا التعريف غير جامع، حيث إن الأسلحة لا تقتصر على البر والبحر فقط، فهناك الأسلحة الجوية، وهي تعد أكثر ضرراً من أسلحة البر والبحر، بل هي الشائعة الاستعمال في العصر الحاضر سواء. ومن خلال ما سبق يمكنني تعريف السلاح بأنه: كل أداة تحدث ضرراً، سواء تعلق هذا الضرر بالنفس أو بالمال، وسواء وقع في الحال أو في المآل.

وقال الإمام الخميني: المراد بالسلاح: لا شك أن في كل عصر سلاحاً رائجاً ومتعارفاً عند أهله، وهو المقصود في موضوع المسألة، دون السلاح المنقرض الخارج عن الاستعمال، كالموضوع في المتاحف نحو: السيف والنبل والحجارة والمنجنيق مثلاً، فلو أريد من شراء الأسلحة القديمة اقتناؤها والاحتفاظ بها في المتاحف وما شابه فلا شبهة في الجواز حينئذ؛ لخروجها عن موضوع المسألة³⁰

حكم استخدام أسلحة الدمار الشامل في الفقه الإسلامي

إن الأسلحة التقليدية التي استخدمها المسلمون في العصور الأولى يمكن تقسيمها إلى قسمين، بالنظر إلى الضرر المتوقع من جراء استخدامها:

القسم الأول: أسلحة يقتصر ضررها المباشر على المقاتلين فقط، وهي الرماح والسهام، وكذلك الطلقات النارية. القسم الثاني: أسلحة يتعدى ضررها إلى الغير، وهذا النوع من الأسلحة قد يصيب الأشخاص غير المقاتلين، كالرمي بالنار، والإغراق بالماء، فهذا النوع من الأسلحة قد يصيب من ليس لهم دخل في عملية القتال، وقد يصيب كذلك مظاهر الحياة الطبيعية، من تلويث الماء والهواء وحرق الأشجار وهدم البيوت وقتل الحيوانات وما إلى ذلك.

أما أسلحة الدمار الشامل فإنها تؤدي إلى إحداث أضرار عامة جسيمة، ولا تفرق في ذلك بين المقاتلين وغيرهم، كما أن تدميرها لمظاهر الطبيعة يكون على نطاق واسع، فضلاً عن إحداثها لأضرار مستقبلية على المدى البعيد وتستمر آثارها مئات السنين، وليس أدل على ذلك من الآثار المدمرة التي نتجت عن إلقاء القنبلتين الذريتين على مدينتي هيروشيما وناجا زاكي اليابانيتين، وما تبعه من آثار خطيرة مدمرة لا تزال بعضها ظاهرة واضحة للعيان حتى اليوم، لذلك فإن تسميتها بأسلحة الدمار الشامل أصدق برهان على الآثار التي تحدثها، وتؤدي إلى شل مظاهر الحياة³¹.

ومع أن الأسلحة التي استخدمها المسلمون في الماضي أقل بكثير جداً من حيث الخطورة من أسلحة الدمار الشامل الحديثة، فإن الفقهاء قد اختلفوا في حكم استعمالها، ولهم تفصيلات كثيرة تبعا لنوع السلاح المراد استخدامه.

ولكن الأمر يبدو على خلاف ذلك تماماً بالنسبة لأسلحة الدمار الشامل، بل لاسيما في ظل تلك المجتمعات التي صارت الحروب عاملاً رئيسياً واضحاً بالنسبة لها، بل صارت تحسم العلاقات بين الدول وتؤثر فيها تأثيراً واضحاً. يقصد بالأسلحة التدميرية عند الفقهاء تلك الأسلحة التي تؤدي إلى تدمير واسع النطاق وفقاً لطبيعة العصر الذي تستخدم فيه.

ومن خلال تتبع مذاهب الفقهاء:

يرى الحنفية³² والمالكية³³ و الشافعية³⁴ والحنابلة³⁵ جواز استخدام جميع الأسلحة التدميرية التقليدية، كالإحراق بالنار والإغراق بالماء، والرمي بالمنجنيق وغير ذلك.

ذهب الإمام الأوزاعي³⁶ والحسن بن زياد³⁷ وابن حبيب المالكي³⁸ وقول عند الشافعية والحنابلة إلى أن استخدام الأسلحة التدميرية في قتال الأعداء لا يجوز إلا بشرطين.

أ- أن لا يمكن النصر عليهم بالوسائل القتالية الأخرى.

ب- ألا يكون بينهم مسلمون³⁹.

وقد أصدر الفتوى من علي خامنئي بتحريم إنتاج، وتخزين، واستخدام الأسلحة النووية، وأكد قائد الثورة الإسلامية أن البرنامج النووي الإيراني هو لأغراض سلمية، وأن مبادئ الجمهورية الإسلامية تمنعها من اللجوء إلى استخدام الأسلحة الذرية⁴⁰.

بعد عرض قول الفقهاء على استعمال الأسلحة التدميرية، يرى الباحث أن المسألة تحتاج إلى شيء من التفصيل على النحو التالي:

1- إن إطلاق القول في هذه المسألة سواء بالجواز أو عدمه لا يستقيم، نظراً لخطورتها وارتباطها بالعديد من نواحي الحياة.

2- إن القول بالجواز على الإطلاق يعطي صورة غير مرضية عن المسلمين وعن تعاليم الإسلام، لاسيما وأن القتال هو الحل الأخير الذي يلجأ إليه المسلمون في البلاد التي يقدمون على فتحها.

3- إن الموازنة بين المصالح والمفاسد لها أهمية كبيرة في المجال الحربي، خاصة في ظل التطور الذي بات سريعاً ومذهلاً في هذا المضمار.

4- تختلف الأسلحة المستخدمة قديماً عن أسلحة الدمار الشامل الحديثة في نطاق التدمير ومداه، فالأسلحة القديمة نطاقها ضيق محدود بمكان محدد، أما أسلحة الدمار الشامل الحديثة فقد فاقت في مداها ونطاقها كل التوقعات التي لا يمكن أن يتصورها بشر، إذ بإمكانها أن تدمر مدناً بأسرها، بل إن شئت قلت إن بإمكانها أن تدمر دولاً بكاملها.

5- أجاز الفقهاء استخدام أنواع الأسلحة كافة على وفق إمكانات الأسلحة التي وجدت لديهم، ولكن في العصر الحديث يجب النظر إلى حقيقة الأسلحة المستخدمة ومدى تأثيرها، ثم إعطاء الحكم الشرعي، ولا ينبغي الوقوف عند حرفية النصوص، بل يجب النظر إلى مآلاتها وما ترمي إليه.

6- يجوز للمسلمين استخدام جميع أنواع أسلحة الدمار الشامل ضد الأعداء، إذا قاموا باستخدامها ضد المسلمين من باب المعاملة بالمثل، ويحرم استخدام أي نوع من أنواع أسلحة الدمار الشامل ضد الأعداء، ما داموا لم يستخدموها، لما في ذلك من وقوع الأضرار الجسيمة التي لا يمكن توقعها.

المطلب الثاني: الأضرار البشرية، والاقتصادية، والبيئية في الفقه الإسلامي المعاصر

من الصعب تحديد الأضرار المترتبة على قصف النظام البعثي الفاشي بالأسلحة الكيماوية لمدينة حلبجة، ولكن بالتقريب على وجه العموم يمكن تصنيفها إلى أضرار بشرية، وأضرار المادية، وأضرار بيئية، وستعرض هذه الأضرار على ثلاثة فروع مع بيان موقف الفقه الإسلامي المعاصر منها، وذلك على الوجه الآتي:

الفرع الأول: الأضرار البشرية

إن الأرقام المتعلقة بأعداد ضحايا القصف الكيماوي لحلبجة محيرة، وغير محددة بشكل دقيق⁴¹، فهناك تقديرات من الجانب الكوردي، وكذلك من الجانب الإيراني، بأن أعداد الضحايا لا يقل عن (4000) ولا يزيدوا على (7000)، وبناء على البيانات التي كشفت جمعية ضحايا القصف الكيماوي في حلبجة (5461) شخصا، وقد يتزايد الضحايا يوما بعد يوم، لأن عدد المصابين الذين كانوا في (14) مخيما للاجئين في ايران، وفقا للأحصائيات الإيرانية، قد وصل آنذاك إلى (12800) مصابا⁴².

موقف الإسلام من الأضرار البشرية

حلبجة تلك المدينة المنكوبة التي تحولت في بعض ساعات الى اكبر متحف شمع في العالم، مات الاطفال والنساء والشيوخ و الأرامل والحوامل والرضع، والحيوانات، والشجر، والنبات، وكلهم ماتوا بهدوء وحتى الامهات بين ان يتركن اطفالهن الرضع رغم فقدان بصرهن، فقررن النوم معهم في نومهم الابدي، هل جاء الإسلام لقبول هذه المجزرة التي لم ير البشرية مثلها إلا نادرا.

أصبحت استخدام أسلحة الدمار الشامل من جانب النظام البعثي الفاشي من دون إعتبار لقواعد التي وضعوا الشريعة الإسلامية لكي لا تفسد الحرث والنسل، فهذه الأسلحة تبيد الأخضر واليابس وعلة لهلاك البشرية.

الأدلة كثيرة على حرمة قتل الأبرياء وإزهاق أرواح الناس منها:

1- أخبرنا القرآن الكريم أن أمن أي مجتمع يتوقف على حمايته من الأشرار، وتوقيع العقاب الرادع عليهم، حتى يعيش أبناء هذا المجتمع في أمن وأمان، قال تعالى: {وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا} النساء: 93

2- حذر الإسلام من اعتداء الإنسان على غيره تحذيراً شديداً، وبين سوء عاقبته، وعظم عقوبة فاعله، قال تعالى: {وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قَتَلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا} الإسراء: 33

3- بل لقد جعل الله قتل نفس واحدة بغير حق، كقتل الناس جميعاً، واحياءها كإحياء الناس جميعاً، قال تعالى: {مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنْ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ} المائدة: 32

4- ومن صفات وسمات عباد الرحمن أنهم لا يقتلون الناس، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ { الفرقان: 68} الدليل كثيرة على تحريم قتل الإنسان في الأحاديث، منها:

- 1- عن أبي هريرة ((لو أن أهل السماء والأرض اشتركوا في دم مؤمن لكبهم الله - عز وجل - في النار))⁴³.
- 2- عن أبي سعيد عن رسول الله قال: ((يخرج عنق من النار يتكلم يقول وكلت اليوم بثلاثة بكل جبار وبمن جعل مع الله إلها آخر وبمن قتل نفسا بغير نفس فينطوي عليهم فيقذفهم في غمرات جهنم))⁴⁴.
- 3- عن البراء بن عازب عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: ((لزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم))⁴⁵.

4- عن عبدالله ابن عمرو عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: ((من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاما))⁴⁶.

لقد جاء الإسلام للحفاظ على النفس البشرية وحُرمتها، وجاءت التشريعات في ذلك عامة تشمل كل إنسان، وما كان ذلك إلا لأن الله كَرَّمَ الإنسان وفضَّله على سائر المخلوقات، من هذا يتبين أن الإنسان لا يملك رُوحه التي بين جنبيه، فهي ملكٌ لخالقه، وهي من شأنه وحده جلَّ في علاه، فلقد حفظ الإسلام كيانَ الإنسان من عبث الآخرين.

فهذا موقف الإسلام من قتل الأبرياء من القرآن والسنة، قتل آلاف الأبرياء في حلبجة من الأطفال والنساء والشيوخ والشباب والحيوانات، بأي دين وبأي مذهب وبأي نظام حلال؟ إلا نظام البعث الفاشي....

الفرع الثاني: الأضرار الإقتصادية

وفيما يتعلق بحجم الأضرار الإقتصادية التي لحقت بالمدينة نتيجة القصف الكيماوي، فإنه من الصعب بالنسبة لأي باحث تقديرها، خاصة وأن المدينة تعرضت ظهر يوم 16/3/1988 للقصف بإستعمال الطائرات القاذفة للقنابل، وهذا أدى إلى تدمير عدد كبير من المباني السكنية والمباني التجارية والدوائر الحكومية، من المساجد والمدارس والمستشفيات، وكذلك تدمير الشوارع والأرقة وشبكات المياه والكهرباء⁴⁷.

وفي ضوء هذا من الصعب تقديم تصور دقيق عن حجم الأضرار المادية، التي تعرض لها مدينة حلبجة أثناء الضربة الكيماوية، خاصة وإن المدينة قد تعرضت للنهب والسلب لعدة أيام، إلى أن تم طرد جميع المسلحين الموجودين فيها من جانب القوات الإيرانية.

إن مدينة حلبجة، بعد انسحاب القوات الإيرانية منها ودخول القوات العراقية إليها، كانت مهجورة بأكملها 100%، إلا أن أعمال النهب والسلب تكررت من جديد، وهذه المرة من قبل القوات البعثية وعملاء النظام البعثي، بل إن الجيش الصدامي قام بتدمير وتفجير المؤسسات الحكومية والخدمية فيها، ومن ذلك معمل تنقيح التبغ-الإنحصار، المستشفى العام، المدارس الموجودة في المدينة والمؤسسات الإدارية، وقد أجريت هذه العملية لمحو آثار المدينة بصورة كاملة⁴⁸.

موقف الإسلام

الإقتصاد عنصر ضروري من ضروريات الحياة والمعيشة التي لا غنى للإنسان عنها، وهو يشمل كل شيء وله قيمة مادية ومنفعة حسب العرف السائد، بالإقتصاد يشبع الأمم حاجاته الأساسية المتمثلة في قوته ومشربه وملبسه ومسكنه، وحاجاته الأساسية في الحياة.

والإقتصاد يعتبر مقصداً من مقاصد الشريعة الإسلامية، بل من ضمن الضروريات الخمس (أو الكليات الخمس) الواجب حفظها⁴⁹.

ومن المعلوم أن الإقتصاد قوام الحياة المعيشية، وأساس تقدم الدول والجماعات، فبه تنهض الأمة، وهو المعوّل عليه في الحرب والسلام، وبناء النهضات والحضارات، لذا صانه الإسلام، وجعل تحرّكه وانتقاله بين الناس مرهوناً بالحق والعدل، فلا غش ولا غبن، ولا ظلم ولا استغلال ولا اغتصاب، ولا يجوز لأحد أن يأخذ مال أحد إلا بإذنه ورضاه⁵⁰، قال تعالى: { وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدُلُّوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ } البقرة: 188

جاءت الشريعة للحفاظ على الممتلكات الخاصة والعامة فوضعت لها ضرورات لكي لا يدمر ولا ضرر بها، فكيف يمكن تفسير هدم وتفجير المساجد والمدارس والمستشفيات وحرق البساتين والمحاصيل الزراعية، وتحطيم البنية الإقتصادية وتدمير الشوارع، والمدينة بأكملها، من قبل حزب البعث القومي الفاشي، فهذا تعد انتهاكا صارخا للإسلام والدين، فحفظ الممتلكات الذي شرع الإسلام لتحصيله وكسبه إيجاب السعي للرزق، وإباحة المعاملات والمبادلات والتجارة، وقد شرع لحفظه وحمايته تحريم السرقة وحد السارق والسارقة، وتحريم الغش والخيانة وأكل أموال الناس بالباطل والإعتداء، فحمي بذلك الأموال التي هي عصب الحياة⁵¹.

وقول النبي - صلى الله عليه وسلم - في خطبة حجة الوداع: ((إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا))⁵².

ومن مبادئ الإسلام الحفاظ على البنية التحتية والمال العام والخاص، هذا أبو بكر الصديق أول خليفة للمسلمين يوصي أمير أول بعثة حربية في عهده أسامة بن زيد فيقول: (لا تخونوا ولا تغدروا ولا تغلوا ولا تمثلوا، ولا تقتلوا طفلاً ولا شيخاً كبيراً ولا امرأة، ولا تعزقوا نخلاً ولا تحرقوه، ولا تقطعوا شجرة مثمرة، ولا تذبحوا شاة ولا بقرة ولا بعيراً إلا للأكل، وإذا مررتم بقرى فرغوا أنفسهم في الصوامع فدعوهم وما فرغوا أنفسهم له)⁵³.

هذا شأن الإقتصاد في الإسلام، وبالنظر للأضرار التي خلفتها الهجوم الكيماوي على حلبجة، أن الإقتصاد لم تحفظ وكل الموارد الإقتصادية والممتلكات الخاصة والعامة سلبت أو نهبت أو أتلقت.

فالخلاصة يمكن القول بأن تلك الهجوم بالأسلحة الكيماوية على حلبجة مخالفة تماماً لمقاصد الشريعة الإسلامية والمصالح الضرورية التي جاءت الإسلام لحمايتها.

الفرع الثالث: الأضرار البيئية

إن كارثة حلبجة تعد كارثة تلوث بيئي شامل، وذلك بالنظر لتغير الصفات الطبيعية لعناصر البيئة من ماء وهواء وتربة، هذا فضلا عن قتل الإنسان والحيوان وتدمير المزارع وإلحاق الضرر بالنباتات⁵⁴.

وتعد كارثة حلبجة أكبر كارثة بيئية بعد هيروشيما ونيغازاكي، فقد تم استخدام أسلحة الدمار الشامل من غازات سامة في حلبجة، وقنابل نووية في هيروشيما ونيغازاكي، استعمال الأسلحة الكيميائية يؤدي إلى انتقال هذه المواد المسممة إلى البيئة، سواء من خلال المياه أو عن طريق الهواء، بحيث يتم استنشاقها من طرف مختلف الكائنات الحية، وكذلك من خلال تلويث التربة الزراعية والبحار والمحيطات، فتنقل هذه المواد السامة إلى الأسماك أو الحيوانات أو الماشية واللحوم والطيور ومنتجات الألبان، فتنقل إلى الإنسان أثناء أكلها مخلفة أضراراً مختلفة⁵⁵.
اهتم الإسلام بالبيئة اهتماماً كبيراً، وكان له السبق في وضع القواعد والتشريعات التي تضمن سلامتها واستقرارها وجمالها، وتحافظ على مواردها المختلفة، وهذا ينسجم مع نظرة الإسلام إلى

الكون الذي هو من صنع الله وتدبيره، وأثر من آثار قدرته وعظمته، أوجب علينا تقديره واحترامه، والمحافظة عليه، وعدم نشر الفساد فيه فهو القائل: {وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ} الأعراف: 85

وقد اهتم الإسلام بالبيئة والكون إهتماماً كبيراً، وحث على الاهتمام بهما والمحافظة عليهما، وشرع للحفاظ عليهما وضع التشريعات التي تهدف إلى تحقيق التوازن البيئي والاستقرار في هذا الكون الفسيح، وقد اعتبر الإسلام حماية البيئة ورعايتها مسؤولية الجميع، وهي أمانة في أعناق الأمة تتحمل إثم التقصير في أدائها، قال تعالى: {إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا} الأحزاب: 72

إن استخدام الأسلحة الكيميائية يؤدي إلى تدمير البيئة وفساد الكون وتلويثها بأنواع الفيروسات، وتفسد الماء والهواء والتربة والزراعة والأنهار والأشجار والمصانع، والمرافق الحيوية والنباتات والبيئة الطبيعية، ولايجوز الإعتداء عليها في الإسلام⁵⁶.

وحتى قال بعض العلماء: السم جميع منافعه محرمة لا يحل بيع السم، ولا ملكه على حال والناس مجتمعون على تحريم بيعه⁵⁷.

المطلب الثالث: موقف الشخصيات الإسلامية على القصف الكيميائي لحلبجة

نعم لقد غضوا الطرف عن جرائم و مجازر وانتهاكات صارخة ارتكبت باسم الاسلام والعروبة، هل تعرفون ايها السادة الرؤساء والملوك والشخصيات عربية واسلامية ان شهداء حلبجة هم مسلمون واكثرتهم من الأطفال والنساء والشيوخ ؟ هل تعلمون أن الهجوم يدمر عشرات المساجد؟ وهل تعرفون ان اول كتاب حُرق كان القران الكريم ؟ ومن بين الشهداء خطباء الجوامع ؟ ومع ذلك أكثركم سكتكم واعتبرتم الجلاذ رمزا ومجاهدا للأمة. اين كنتم؟ واين كان العالم ؟ ولماذا هذا الصمت ؟

حلبجة مجزرة تقشع لها الابدان وتنفطر لبشاعتها القلوب، وطبعاً للذين يملكون قلوباً وضماناً وليس كما في الروبوتات، صور لا تتمحي من الذاكرة، اطفال بعمر الزهور كانوا يرفسون الارض بأرجلهم واياديهم، ولكن دون

جدوى، لقد خنقتهم السموم وهم في عقر دارهم. قصدي هنا ليس تعميماً وإنما أوجه إلى الذين وقفوا مع ظلم البعث.

قصفت حلبجة، وسكنت الجامعة العربية بعد ان اعتبرتها شأنا داخليا لا يجوز التدخل فيه، تأنفل الشعب الكوردي، لم نسمع شجبا ولا استنكارا من الانظمة العربية، لاعتقادهم وتواطئهم بانها كانت حملة ضد الخونة.

اعدم صدام شنقا حتى الموت كأحد مجرمي الحرب، فرح الشعب العراقي خاصة الكورد و زغردت امهات الشهداء، وصار العيد عيدين، لان الإعدام صادف اول ايام عيد الاضحى، ولكن الإعدام خيبّ امال بعض الانظمة العربية، حيث اعلنت الحداد واقامت مجالس العزاء للقائد الأمة الذي لم يحفظه الله ولم يرعاه، بسبب اعماله واكاذيبه ونفاقه ودجله وشعوذته وعنفسته.

اما القنوات العربية فقد شهدت فورانا وغضبا داخليا، وسرعان ما صبت جام غضبها على الشعب العراقي المظلوم، وبدأت بصب الزيت على النار كعادتها بحملات السب والتشهير والأساءة للشعب العراقي، وبرش السموم المدفوعة الثمن على شكل جرعات لتسميم عقل الانسان العربي البسيط الذي لا يعرف كثيراً عن مأساة وآلام العراق والعراقيين.

موقف بعض الشخصيات

هادي العلوي ، مفكر و كاتب و باحث عربي عراقي وصديق لشعبنا الكوردي، شأنه شأن الإمام السيد محسن الحكيم -قدس سره- واسماعيل البيشكجي و الجواهري الكبير وكاظم حبيب و منذر الفضل و شاكر خصباك واخرين، عبّر عن صداقته الاصلية للشعب الكوردي بمواقفه الرائعة في الوقوف بجانب الحق والعدل، وضد استعمال الأسلحة الكيماوية في كوردستان، وكلنا نتذكر برائته الشهيرة لأطفال كوردستان بالضد من سياسات النظام الدكتاتوري ضد شعبنا الكوردي في عام 1988، وبالتحديد بعد جريمة حلبجة، والتي مطلعها: - (ايها الطفل الكردي المحترق بالغاز في قريته الصغيرة ، على فراشه او في ساحة لعبه هذه براءتي من دمك اقدمها لك. معاهدا اياك الا اشرب نخب الامجاد الوهمية لجيوش العصر الحجري. ولا أمد يدي الى واحد من انظمة العصر الحجري. اقدمها لك على استيحاء ينتابني شعور بالخجل منك، و يجللني شعور بالعار امام الناس اني احمل نفس هوية الطيار الذي استبسل عليك ولبت الناس اراحوني، منها حتى يوفروا لي براءة حقيقية من دمك العزيز. انا المفجوع بك الباكي عليك في ظلمات ليلي الطويل. في زمن حكم الذئاب البشرية، الذي لم نعد نملك فيه الا البكاء. اقبلها مني ايها المغدور فهي برائتي اليك من هويتي.

فالقضية الكوردية قضية شعب مظلوم تستوجب الاهتمام والمناصرة من إخوانه، بإيضاح مآسي هذا الشعب، بكل الوسائل المقروءة والمسموعة والمرئية وهذا برأيي أضعف الإيمان، وله إيجابية انقشاع الشبهات والتهم عن هذا الشعب⁵⁸.

وفيما يلي أسرد موقف بعض الرموز والشخصيات والكتاب في العالم الإسلامي وما قالوه عن الكورد، وأقول بان هذا السرد هو ما وقعت عليه عيني من إخوة الدين والعقيدة.

1- الإمام السيد محسن الحكيم أفتى بأن (الإخوة الكورد مسلمون ولا يجوز قتالهم ودمأؤهم لها حرمة)⁵⁹، سببت هذه الفتوى ظاهرة الهروب من الخدمة العسكرية في صفوف الجيش العراقي بشكل متزايد إلى جانب لجوء كثير من الضباط والجنود العراقيين الشيعة إلى توجيه النيران الحربية بعيدا عن الأهداف الكوردية⁶⁰.

2- مصطفى مشهور قال: (تقسيم كوردستان إلى خمسة أجزاء كان رد فعل لما فعله صلاح الدين الأيوبي بالصليبيين، وقد ظلم الكورد في الأجزاء الخمسة... ولا بد من العمل لرفع الظلم عنهم ومساعدتهم).

3- الشيخ راشد الغنوشي، المفكر الإسلامي ورئيس حركة النهضة التونسية قال: (أعلم أن الكورد ظلموا كثيرا، لأنهم شعب محافظ ومنتفض، وهذا شرف كبير لهم... والإسلاميون في العالم يكونون للكورد حبا عظيماً، لأنهم يذكرنا بالقائد البطل صلاح الدين، ومن هنا يتجلى عظمة هذا الشعب).

4- د. محمد سعيد رمضان البوطي، العالم والمفكر الإسلامي الكوردي، رئيس قسم العقيدة وتاريخ الأديان بجامعة دمشق، في مقابلة مع مجلة "NUBIHAR" الكوردية قال: (لابد للكورد من وحدة داخلية تقوي كلمتهم، كي تحترمهم الدول التي يعيشون فيها، وهذه الوحدة لا تتم إلا عن طريق الإسلام).

5- الأستاذ فهمي هويدي، المفكر الإسلامي المعروف، بجانب مقالاته الرائعة عن الكورد "الكورد شعب الله المحتر"، "الكورد يريدون حلاً" و"المسألة الكوردية"، قال في خطاب طويل تحت اسم "الكوردي أصبح تهمة": (يحق للعرب والترك والفرس إظهار هويته ولا يوصف بالمتعصب والقومي، ولكن إذا قال كوردي أنا كوردي اتهم بالانفصالي والشعوبي والخائن، وفي بعض الأحيان يخرج من الملة... وأردف قائلاً: أنا كعربي اعتذرت للكورد بأننا لم ننصفهم، بل في بعض الأوقات شددنا أزر من ظلمهم).

6- محفوظ نحاح، رئيس حركة مجتمع السلم الجزائرية رحمه الله، قال: (الشعب الوحيد الذي عانى مرارة التقسيم، والتهجير، والاستعمار، والإبادة الجماعية هو الشعب الكوردي... وأظن أن ما يمر به الإخوة الكورد والإخوة الفلسطينيين هو مخاض جديد للحضارة المدنية).

7- د. يوسف القرضاوي، العالم والمفكر الإسلامي المعروف، قال: (عانى الكورد في الجزء العراقي أشد المعاناة من التهجير والتجوع والإبادة الجماعية، وتدمير القرى والمساجد والمدارس في مناطقهم، ومع كل هذا فالصحة الإسلامية في رقي ملحوظ بينهم).

8- الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله، العالم الإسلامي الكبير، شجع الإخوة الخليجيين للتعرف على أحوال الكورد ومساعدتهم ومناصرتهم.

9- البروفسور نجم الدين أربكان، رئيس حزب الرفاه الملغي قال: (أعرف جزءا من خطة الدول العظمى والصهيونية العلمية تجاه الكورد... ولا بد من حفظ حقوق إخواننا الكورد، وكلي يقين بان الإسلام لم يهمل حقوق أحد).

10- الشيخ قاضي حسين، أمير الجماعة الإسلامية الباكستانية قال: (إن الله شرف الإخوة الكورد بأنه جعلهم من الأمة الإسلامية، ولا فرق في الإسلام بين الكورد والعرب والفرس والبلوج، والأتقى هو الأكرم عند الله... وقد ظلم الكورد ظلما بالغا فلا بد من العمل لرفع الظلم عنهم وتحقيق أهدافهم).

11- الشيخ إبراهيم السنوسي، أحد رموز الحركة الإسلامية السودانية قال: (التحية لإخواني في شمال العراق، الإخوة الكورد جزء منا ونحن جزء منهم، ونعاني مثلهم مشكلة عويصة.. ولا شك بأننا لم نستطع الاطلاع عليهم بسبب مشاكلنا الداخلية، ولكننا لم ننساهم ونحاول مساعدتهم بما نستطيع، وأحمل لهم تحيات الدكتور حسن الترابي والرئيس عمر البشير).

12- السيدة الداعية زينب الغزالي، قالت: (همّ جديد، لا أعرف الذين فعلوا بالكورد ما فعلوا، كيف يعيشون؟ وكيف يأكلون ويشربون؟ وكيف ينظرون إلى أولادهم، في حين يئن الناس تحت ظلمهم وجورهم... يجب مساعدة الكورد لكي يقدموا للإسلام صلاح الدين الجديد).

13- وصال المهدي "عقيلة الدكتور الترابي"، أرسلت رسالة إلى أخواتها في كوردستان تحييهن وتطلب من الله الخير والفلاح لهن، وتقول لأخواتها: قلوبنا معكم.

14- الشيخ عبد الله جاب الله، رئيس حزب النهضة الإسلامي الجزائري، قال في رسالة مطولة إلى إخوانه في كوردستان: (نيابة عن إخوانكم في حركة النهضة الإسلامية أرسل التحية إلى الشعب الكوردي المسلم الغيور، وأتمنى من الله أن يرجع الكورد تاريخهم المشرق وينصرون للإسلام وينتصرون به).

15- الأستاذ فهمي شناوي، الكاتب الإسلامي المعروف، له كتاب شهير بعنوان "الكورد يتامى المسلمين" نقتطف من كتابه بعض المقتطفات، يقول: (أعتقد بأن الكورد هم الأساس والنواة للدولة الإسلامية العالمية الموحدة... الكورد حاليا هم أيتام الأمة الإسلامية... وإن لهم حقوقا يجب أن ترد إليهم، وأما اليتيم فلا تقهر، وما قهر أحد كما يقهر حاليا الكورد في كل مكان، فهم يسلبون حقوق المواطنة في كل مكان، لا تعليم ولا توظيف ولا خدمات إلا من الدرجة الثانية).

وليس خافيا أن صلاح الدين الأيوبي كان كورديا، وأن الكورد هم الذين كسروا سيف الصليبية في وقت خضع فيه وانحنى العرب، وتحالف كثير منهم مع أمراء الصليبية، فالصليبية المعاصرة تنتقم من أحفاد صلاح الدين.

كوردستان مستحيل أن تكون إلا رأس الحربة للإسلام، رأس الحرية القادرة على الاختراق والتقدم والغزو والقتال، فمواهب هذا الشعب وقدره المكتوب عليه أن يكون هو سيف الإسلام.

فالكورد هم القومية الوحيدة بين شعوب المسلمين الذين لا توجد بينهم أقلية غير إسلامية، كلهم مسلمون عن بكرة أبيهم، وكلهم مقاتلون منذ أن دخلوا الإسلام).

16- الأستاذ كمال الهلباوي، المفكر الإسلامي الكبير، قال عن موقف الإخوان من القضية الكوردية: (أما موقف الحركة الإسلامية "الإخوان" من القضية الكوردية، فهو موقف واضح متميز منذ نشأة هذه القضية، فالإخوان المسلمون يعتبرون قضية الكورد مثل بقية القضايا الإسلامية الأخرى، وبقية قضايا الشعوب الإسلامية المضطهدة، التي لها الحق في تراثها ولها الحق في الاستمتاع بثقافتها، ولها الحق كذلك بإثراء ما لدى بقية الشعوب، والتفاعل مع الأمة الإسلامية والأمة العربية بوجه خاص.... والإخوان المسلمون يذكرون للشعب الكوردي أمجاداً وأفضالاً كبيرة، وخاصة الحركة في مصر، لان أمير الشعراء أحمد شوقي الذي أثرى الأدب العربي والإسلامي، وخدم العديد من القضايا الإسلامية، كان من بيت كوردي...).

17- الأستاذ برهان الدين الرباني، الرئيس الأفغاني الأسبق قال: (إن الشعب الكوردي شعب غيور على دينه، ومحافظ على تقاليده وهويته الإسلامية، ورث الأنفة والإباء وحب الحرية والكبرياء كابرا عن كابر، كانوا جنوداً أوفياء في خدمة الإسلام ونشر دعوته، وحفظ بيضته، وقبل هدم الخلافة الإسلامية باسطنبول قاموا بتقديم خدمات جليلة للإسلام والمسلمين، وما كانوا يعرفون قومية عدا الإسلام).

18- الأستاذ عصام العطار، مفكر إسلامي سوري قال: (إن دول المنطقة تتلاعب بالمصالح الكوردية ويستغلون المواقف والأوضاع..... أن الثورات التي تندلع من قبل الكورد هي رد فعل لواقع فاسد وظالم من قبل الأنظمة المستبدة..... ليس هناك عدالة اجتماعية تشمل الكورد، مثلاً في الحالة الاقتصادية نجد الكورد برغم ثروتهم الهائلة على أرضهم، محرومون من حصتهم الكبيرة، مثلاً إن أكبر آبار النفط العراقي في كركوك....).

19- الأستاذ متولي موسى، المفكر الإسلامي قال: (التقسيم مقصود لأنه لو كان الشعب الكوردي وحدة واحدة لم تكن هذه الأنظمة تستطيع أن تهين الشعب الكوردي كما يهان الآن..... فان الكورد مصيبتهم كبيرة من ناحية الظلم ومن ناحية التقسيم، وإن المصيبة الكبيرة هي عدم إدراك المخططات التي تمارس ضد الشعوب الإسلامية ومنهم الشعب الكوردي⁶¹).

ما سلف ذكره شهادات لبعض الرموز والقادة والعلماء والمفكرين الإسلاميين حول القضية الكوردية، وهذه التصريحات أدلى بها في التسعينيات حول أحداث مختلفة، ولكن كلها توضح أصالة هذا الشعب، والتزامه بالدين الحنيف، ختمت هذا المقال بذكر هؤلاء الجحافل وشهاداتهم من شتى بلدان عالمنا الإسلامي، لتتضح الرؤية حول هذا الشعب المنكوب.

تحية اجلال لحليجة الجريحة.... تحية اجلال لحليجة الجريحة.....تحية اجلال لحليجة الجريحة، و صبرا يا اهالي الضحايا، لا بد للخير ان ينتصر على الشر والنفاق والدجل...لا بد....ولا بد مهما عظمت الخسائر وتقيحت الجروح..... ستبقى حليجة حية ومائلة في الازهان.....وستبقى لطفة عار في جبين النظام البعثي البائد، وكل من زوده بالأسلحة والسموم وكل من سكت عن جرائمه البشعة، بحق الشعب العراقي وشعوب اخرى.

الخاتمة

قد وصل الباحث في هذا الجهد المتواضع إلى عدة نتائج من أهمها:

- 1- إن أسلحة الكيماوي التي استخدمت في الهجوم على حلبجة هي تلك الأسلحة القادرة على إحداث أضرار كبيرة في الأرواح والممتلكات في مساحات شاسعة من الأرض.
- 2- هذا الهجوم العنيف من قبل نظام البعث له مقدمات حتى تصل إلى مرحلة استخدام أسلحة الكيماوي.
- 3- كل الضحايا تسع وتسعون بالمائة من المدنيين الأبرياء الأطفال والنساء والشيوخ والمرضى.
- 4- نوايا النظام البعثي في هذا الهجوم على حلبجة إبادة جميع سكانها وتدمير ومسح الحليجة على خريطة الأرض.
- 5- عدد الشهداء ليس عددا دقيقا حتى الآن ولكن يقترب من خمسة آلاف ومئات الجرحى يعانون حتى الآن.
- 6- صرحت الشريعة الإسلامية على حظر استخدام أسلحة الدمار الشامل لا غبار فيها ولا غموض وعرضنا الأدلة الكافية في بيان حكمها.
- 7- تختلف الأسلحة المستخدمة قديما عن أسلحة الدمار الشامل الحديثة فيطاق التدمير ومداه، فالأسلحة القديمة نطاقها ضيق محدود بمكان محدد، أما أسلحة الدمار الشامل الحديثة فقد فاقت في مداها ونطاقها كل التوقعات التي لا يمكن أن يتصورها بشر إذ بإمكانها أن تدمر مدنا بأسرها، بل إن شئت قلت إن بإمكانها أن تدمر دول بكاملها.
- 8- استخدام الأسلحة الدمار الشامل من جانب النظام البعثي الفاشي من دون إعتبار لقواعد التي وضعوا الشريعة الإسلامية لكي لا تقسد الحرث والنسل، فهذه الأسلحة تبيد الأخضر واليابس وعلة لهلاك البشرية.
- 9- من جانب الإقتصادي أدى إلى تدمير عدد كبير من المباني السكنية والمباني التجارية ودوائر الحكومية، من المساجد والمدارس والمستشفيات، وكذلك تدمير الشوارع والأرقة وشبكات المياه والكهرباء.

- 10- والإقتصاد يعتبر مقصدا من مقاصد الشريعة الإسلامية، بل من ضمن الضروريات الخمس (أو الكليات الخمس) الواجب حفظها.
- 11- تعد كارثة حلبجة أكبر كارثة بيئية بعد هيروشيما ونيواغازاكي، فقد تم استخدام أسلحة الدمار الشامل من غازات سامة في حلبجة، وقنابل نووية في هيروشيما ونيواغازاكي.
- 12- اهتم الإسلام بالبيئة والكون اهتماما كبيرا، وحث على الاهتمام بهما والمحافظة عليهما، وشرع للحفاظ عليهما ووضع التشريعات التي تهدف إلى تحقيق التوازن البيئي والاستقرار في هذا الكون الفسيح، وقد إعتبر الإسلام حماية البيئة ورعايتها مسؤولية الجميع، وهي أمانة في أعناق الأمة تتحمل إثم التقصير في أدائها.
- 13- لم يوجد موقف صارم من الدول الإسلامية ضد الهجوم الكيماوي على حلبجة ما عدا إيران.
- 14- بعض الرموز والشخصيات والكتاب في العالم الإسلامي لهم مواقف على مستوى الأشخاص وعندهم تعاطف على قضية مظلومية الكورد.

أهم التوصيات

- 1- ضرورة نشر مذبحه حلبجة في كل الدول وبكل لغات العالم حتى اشتهر مثل هيروشيما.
 - 2- ضرورة مراعاة قوانين ومبادئ الإسلام في الحرب حتى لا تقع الكارثة أو الإبادة الجماعية مرة أخرى.
 - 3- ضرورة إدراج إبادة الكورد في العراق ضمن قوائم الجينوساد العالمي.
- الحمد لله والله ولي التوفيق والهادي إلى سواء السبيل

الهوامش:

- 1 المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو 770هـ)، المكتبة العلمية 1912، بيروت، 284/1
 - 2 الفتاوى الهندية: لجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي، دار الفكر، بيروت، ط2، 1310هـ، 233/2
 - 3 أسلحة الدمار الشامل الكيماوية والبايولوجية والنووية: دكتور منيب ساكت-دكتور غالب صباريني-دكتور ماضي توفيق الجغبير، دار هران للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2010، ص14
 - 4 أسلحة الدمار الشامل في القانون الدولي العام: دكتور خليل حسن، الطبعة الأولى 2009، ص2
 - 5 ينظر: حولية الأمم المتحدة لنزع السلاح:الصادرة عن إدارة الشؤون السياسية وشؤون مجلس الأمن - مركز الأمم المتحدة لنزع السلاح ، 3/ 334 ، طبعة 1980 م.
 - 6 نزع أسلحة الدمار الشامل العراقية:دكتور عمر رضى بيومي،دار الهضة العربية،ط5، 2000،ص6
 - 7 الحيوارالمتمدن(علي حسون) <https://www.ahewar.org/search/Dsearch.asp?nr=2338> تاريخ
- المراجعة2022/7/4،وضع هذا المقالة في:10/7/2008/جريدة المدى،(صافي الياسري)،تأريخ المراجعة2022/7/4 وضع هذه المقالة 2007/10/15

- 8 حلبجة في مواجهة سموم الموت: بكر حمه صديق عارف، 2014، ص20
- 9 الزعيم صديق مصطفى أحد ضباط الجيش العراقي السابق، ينحدر من مدينة الموصل وينتمي لكتلة الموصل العسكرية، استلم منصب أمر اللواء الخامس ثم اللواء العشرين في الجيش العراقي بعد انقلاب رمضان 1963 واتهم في هذه الفترة بارتكاب مجازر ضد المدنيين الأكراد في حرب كردستان في مدينة السليمانية يوم 6 حزيران 1963 وهو ما يسميه الأكراد باليوم الأسود. ودفنوا في مقبرة جماعية هناك عرفت انذاك باسم وادي الموت، حيث ذهب ضحية هذه المجزرة 400 من المدنيين حسب المصادر الكردية. توطأ كثيراً مع ميليشيات الحرس القومي مما حدا بالرئيس عبد السلام عارف باقصائه من الجيش بعد حركة 18 تشرين الثاني 1963. / صحيفة التاخي الكردية ، احمد ولي هيمت، مقالة رجال ومواقف 2012، تأريخ المراجعة 2022/7/5 وضع هذه المقالة في 2022/1/20
- 10 عالم الكورد المرعب: دكتور طه بابان، ط1، 2000 ، ص10-12
- 11 الملا مصطفى محمد عبد السلام عبد الله البارزاني (1903 - 1979) زعيم كردي من كردستان الجنوبية في شمال العراق، يرجع نسبه إلى أمراء العمادية، ولد مصطفى بن محمد بن عبد السلام البارزاني في 14 مارس/آذار 1903 بمنطقة بارزان التي تقع على بعد 25 كيلومترا شمال شرق مدينة عقرة التابعة لمحافظة دهوك شمالي العراق، قرب أعالي نهر الزاب الكبير/ في ذكرى ميلاده: أحمد الدباغ، موقع الجزيرة نت، تأريخ الوضع: 2021/3/14، تأريخ المراجعة: 2022/4/3
- 12 قضايا القوميات وأثرها على العلاقات الدولية القضية الكردية نموذجا: دكتور مثنى أمين قادر، منشورات مركز كردستان للدراسات الإستراتيجية، السليمانية، ط1، 2003، ص113
- 13 ينظر: المسألة الكردية في العراق ورقة مقدمة لندوة الأقليات في الوطن العربي: سعد ناجي جواد، الجمعية العربية للعلوم السياسية بالتعاون مع جامعة الخرطوم، الخرطوم 1988، ص28
- 14 ينظر: ذكريات حلبجة: بكر حمه صديق، ترجمة حين عبد الكريم، وزارة الثقافة السليمانية، ط2004، ص1، 17
- 15 ذكريات حلبجة: بكر حمه صديق، ص17
- 16 ينظر: ذكريات حلبجة، المصدر نفسه، ص18-22
- 17 عالم الكورد المرعب: د. طه بابان، ص20
- 18 ذكريات حلبجة: بكر حمه صديق، ص33
- 19 ينظر: كاره ساتي كيميبارني هه له بجه: شوكت حاجي مشير، به هاري 1988، كورته باسيكي جوكرافي
- 20 الحماية الدولية للبيئة من أسلحة الدمار الشامل حالة العراق نموذجا: سيروان طه أحمد، مركز كردستان للدراسات الإستراتيجية، السليمانية، 2006، ص266
- 21 ينظر: الصمت الإبادة الجماعية في كردستان العراق: دكتور محمد إحسان، دارا المدى، بيروت، 2015، ص432-433
- 22 ينظر: عشر سنوات على قصف مدينة حلبجة بالأسلحة الكيماوية مارس آذار 1988: عدنان المفتي، مركز الإعلام للإتحاد الوطني الكوردستاني، 1998، ص2
- 23 أسلحة الدمار الشامل بين المنع والوجوب: محمد بن شاکر الشريف، موقع صيد الفوائد، تأريخ الوضع: لا يوجد، تأريخ المراجعة: 2022/6/27
- 24 ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري، ج1، ص375/مختار الصحاح، الرازي، ص326
- 25 ينظر: المبسوط، السرخسي، ج10، ص232
- 26 الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج5، ص371
- 27 الأم، الشافعي، ج6، ص6

- 28 الشرح الكبير على متن المقنع، ابن قدامة، ج10، ص457
- 29 القاموس الفقهي، دكتور سعدي ابو حبيب، ج1، ص179
- 30 المكاسب المحرمة: الإمام الخميني، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني، قم 1374هـ، ص227 / تحرير الوسيلة : الإمام الخميني، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني، قم 1420. ج1، ص456.
- 31 استخدام أسلحة الدمار الشامل: دكتور احمد محمد لطفي محمد، كلية الشريعة والقانون جامعة الدقهلية، ص19
- 32 ينظر: الهداية في شرح بداية المبتدي، المرغناني، ج2، ص379/ البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ابن نجيم، ج5، ص82
- 33 ينظر: الكافي في فقه أهل المدينة، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ)، ت: محمد محمد أحميد ولد ماديك الموريتاني، (مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المملكة العربية السعودية - الطبعة: الثانية، 1400هـ/1980م)، ج1، ص466
- 34 ينظر: المهذب في فقه الإمام الشافعي، الشيرازي، ج3، ص278
- 35 ينظر: الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم الحجواي المقدسي، ثم الصالحي، شرف الدين، أبو النجا (المتوفى: 968هـ)، ت: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، (دار المعرفة بيروت - لبنان)، ج2، ص9
- 36 ينظر: رد المختار على الدر المختار، ابن العابد، ج4، ص129
- 37 ينظر: المبسوط، السرخسي، ج10، ص110
- 38 ينظر: منح الجليل شرح مختصر خليل، أبو عبد الله المالكي، ج3، ص149
- 39 ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الكاساني، ج7، ص100/ الحاوي، أبي طالب، ص667
- 40 أسلحة الدمار الشامل: د. الشيخ علي ناصر، موقع الصراط، تأريخ الوضع: الثلاثاء - 11 / جمادى الأولى / 1436 هـ، تأريخ المراجعة: 2022/7/20
- 41 ينظر: كازياراني هه له بجه و راستي روداو كه: حه مه ي حه مه سه عيد، جابخانه ي شه هيد نازاد هه ورامي، ط1، 2014، 181-182
- 42 ينظر: منظمة مراقبة حقوق الإنسان جريمة العراق في الإبادة الجماعية حملة الأنفال ضد الكورد، ص492/ الإبادة الجماعية في كوردستان العراق: محمد احسان، ص451-452/ جينوسايد لقباشووري كوردستان رابوردوو، نئستا و نائنده، ليكتوت وكاريكتيري وئركةكان: تها سليمان، مجلة جامعة كرميان، 77، <https://doi.org/10.24271/garmian.77>، July، Conference Paper (July، 2017، ص317
- 43 جامع الأصول في أحاديث الرسول: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى : 606هـ)، ت: عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، ط1، 1972، ج10، ص209/ صححه الألباني في صحيح وضعيف الجامع الصغير: محمد ناصر الدين الألباني، مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة، رقم: 9378، ج4، ص3
- 44 مسند أحمد بن حنبل: أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، مؤسسة قرطبة - القاهرة، مسند أبي سعيد الخديري، رقم: 11372، ج3، ص40/ تعليق شعيب الأرناؤوط: بعضه صحيح لغيره وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية
- 45 السنن الكبرى: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: 303هـ)، ت: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط1، 1421 هـ 2001 م، باب تعظيم الدم، رقم: 3435، ج3، ص417، صححه الألباني

- 46 رواه البخاري في صحيحه: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: 256هـ)، دار الشعب - القاهرة، ط1، 1987، باب إثم من قتل معاهدا بغير جرم، رقم: 3166، ج4، ص120
- 47 حلبجة في مواجهة سموم الموت: بكر حه مه صديق، ص54
- 48 حلبجة في مواجهة سموم الموت: المصدر نفسه، ص384-385
- 49 ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: 794هـ)، دار الكتبي، ط1، 1414هـ - 1994م، ج7، ص266/ تيسير التحرير: محمد أمين بن محمود البخاري المعروف بأمرير بادشاه الحنفي (المتوفى: 972هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت (1403هـ - 1983م)، ج3، ص306
- 50 ينظر: موسوعة القواعد الفقهية: محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط1، 1424هـ - 2003م، ج12، ص263
- 51 ينظر: المستصفي: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: 505هـ)، ت: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط1، 1413هـ - 1993م، ص174
- 52 مارواه المسلم في صحيحه، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، دار الأفاق الجديدة - بيروت، باب حجة النبي، رقم: 3009، ج4، ص39
- 53 تاريخ الأمم والملوك: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، ج2، ص246
- 54 ينظر: قراءة بيئية في مذبحة حلبجة: جمال حميد، الشرق الأوسط، تاريخ المراجعة: 2022/7/14، وضع هذه المقالة 2000/8/25
- 55 الآثار البيئية استعمال أسلحة الدمار الشامل في الحروب الدولية: سالم أقاري، بحث منشور في مجلة الجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادي، المجلد 9 العدد 1 السنة 2020، ص867
- 56 ينظر: البناية شرح الهداية: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: 855هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، ط1، 2000، ج4، ص415/ بداية المجتهد و نهاية المقتصد: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: 595هـ)، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ط4، 1975، ج1، ص386/ الأم: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: 204هـ)، دار المعرفة - بيروت، 1990، ج4، ص303/ رؤوس المسائل الخلفية: أبي المواهب الحسين بن محمد العكبري الحنبلي، ت: عبد الملك بنم عبد الله بن دهيش، مكة المكرمة، 1428هـ، ص1604
- 57 ينظر: النّوادر والزيادات على ما في المدوّنة من غيرها من الأمهات: أبو محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي، القيرواني، المالكي (المتوفى: 386هـ)، ت: عبد الله المرابط الترغي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1999، ج6، ص186/ مواهب الجليل في شرح مختصر خليل: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرعيني المالكي (المتوفى: 954هـ)، دار الفكر، ط3، 1992، ج4، ص265/ أسنى المطالب في شرح روض الطالب: زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنكي (المتوفى: 926هـ)، دار الكتاب الإسلامي، ج2، ص10
- 58 ستبقى حلبجة حية في ذاكرة شعبنا: شهمال عادل سليم، موقع كول نار، تاريخ الوضع: 2020/3/10، تاريخ المراجعة: 2022/5/13
- 59 موقف التيار الإسلامي في العراق من القضية الكوردية دراسة تاريخية: دكتور العكيدي، مجلة دراسات إقليمية، العدد 5، المجلد 11، كلية التربية جامعة الموصل، 2003، ص29
- 60 الإمام الحكيم دراسة تحليلية 1950-1970: محمد الأسدي، ج2، ص53

61 مواقف علماء الدين من القضية الكردية: ثارمانس، كوليك، <http://kuliik.com/portal> / تأريخ المراجعة: 2022/7/15، تأريخ
الوضع: السبت، 2007/04/14 - 14:16

المصادر والمراجع:

القرآن الكريم

- 1- الإبادة الجماعية في كردستان العراق: محمد احسان
- 2- الآثار البيئية الستعمال أسلحة الدمار الشامل في الحروب الدولية: سالم أقاري، بحث منشور في مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادي، المجلد 9 العدد 1 السنة 2020
- 3- استخدام أسلحة الدمار الشامل: دكتور احمد محمد لطفي محمد، كلية الشريعة والقانون جامعة الدقهلية، ص 19
- 4- أسلحة الدمار الشامل الكيماوية والبايولوجية والنوية: دكتور منيب ساكت-دكتور غالب صباريني-دكتور ماضي توفيق الجعبير، دار هران للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2010
- 5- أسلحة الدمار الشامل بين المنع والوجوب: محمد بن شاكر الشريف، موقع صيد الفوائد، تأريخ
الوضع: لا يوجد، تأريخ المراجعة: 2022/6/27
- 6- أسلحة الدمار الشامل في القانون الدولي العام: دكتور خليل حسن، الطبعة الأولى 2009
- 7- أسلحة الدمار الشامل: د. الشيخ علي ناصر، موقع الصراط، تأريخ الوضع: الثلاثاء - 11 / جمادى الأول /
1436 هـ، تأريخ المراجعة: 2022/7/20
- 8- أسنى المطالب في شرح روض الطالب: زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنكي
(المتوفى: 926هـ)، دار الكتاب الإسلامي
- 9- الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم الحجاوي
المقدسي، ثم الصالحي، شرف الدين، أبو النجا (المتوفى: 968هـ)، ت: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، (دار
المعرفة بيروت - لبنان)
- 10- الأم: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف
المطلب القرشي المكي (المتوفى: 204هـ)، دار المعرفة - بيروت، 1990
- 11- الإمام الحكيم دراسة تحليلية 1950-1970: محمد الأسدي، ج2، ص53
- 12- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت 970هـ)،
دار الكتاب الإسلامي، ط2
- 13- البحر المحيط في أصول الفقه: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى:
794هـ)، دار الكتبي، ط1، 1414هـ - 1994م

- 14- بداية المجتهد و نهاية المقتصد: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى : 595هـ)، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ط4، 1975
- 15- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت 587هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، 1406هـ - 1986م لملكاساني
- 16- البناية شرح الهداية: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: 855هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، ط1، 2000
- 17- تاريخ الأمم والملوك: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1
- 18- تحرير الوسيلة : الإمام الخميني، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني، قم 1420. ج 1
- 19- تيسير التحرير: محمد أمين بن محمود البخاري المعروف بأمير بادشاه الحنفي (المتوفى: 972 هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت (1403 هـ - 1983 م
- 20- جامع الأصول في أحاديث الرسول: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى : 606هـ)، ت: عبد القادر الأرنبوط، مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، ط1، 1972
- 21- الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، ت: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، 1384 هـ - 1964 م
- 22- جينوسايد لتهباشوري كوردستان رابوردوو، نئستا و نائنده، ليكتوت و كاريكتيري و نئركةكان: تة هاسليمان، مجلة جامعة كرميان، Conference Paper (July, <https://doi.org/10.24271/garmian.77>), 2017
- 23- الحاوي، أبو طالب عبد الرحمن بن عمر البصري العبدلياني (624 - 684 هـ)، ت: أ. د. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، مكتبة الأسد - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، 1430 هـ - 2009 م
- 24- حلبجة في مواجهة سموم الموت: بكر حمه صديق عارف، 2014
- 25- حولية الأمم المتحدة لنزع السلاح:الصادرة عن إدارة الشؤون السياسية وشؤون مجلس الأمن - مركز الأمم المتحدة لنزع السلاح ، 3/334 ، طبعة 1980 م.
- 26- الحيماية الدولية للبيئة من أسلحة الدمار الشامل حالة العراق نموذجا:سيروان طه أحمد، مركز كوردستان للدراسات الإستراتيجية،السليمانية، 2006
- 27-الحيوارالمتمدن(علي حسون) <https://www.ahewar.org/search/Dsearch> ، تأريخ المراجعة 2022/7/4، وضع هذا المقالة في: 2008/7/10/جريدة المدى، (صافي الياسري)، تأريخ المراجعة 2022/7/4 وضع هذه المقالة 2007/10/15

- 28- د رالمختار على الدر المختار، محمد أمين بن عمر عابدين، ت: عادل أحمد عبد الموجود - علي محمد معوض، عالم الكتب 2003
- 29- ذكريات حلبجة: بكر حمه صديق، ترجمة حين عبد الكريم، وزارة الثقافة السلیمانية، ط، 2004
- 30- صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: 256هـ)، دار الشعب - القاهرة، ط1، 1987، باب إثم من قتل معاهدا بغير جرم، رقم: 3166
- 31- رؤوس المسائل الخلفية: أبي المواهب الحسين بن محمد العكبري الحنبلي، ت: عبد الملك بنم عبد الله بن دهيش، مكة المكرمة، 1428هـ
- 32- ستبقى حلبجة حية في ذاكرة شعبنا: شمال عادل سليم، موقع كول نار، تأريخ الوضع: 2020/3/10، تأريخ المراجعة: 2022/5/13
- 33- السنن الكبرى: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: 303هـ)، ت: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط1، 1421 هـ 2001 م، باب تعظيم الدم، رقم 3435
- 34- الشرح الكبير على متن المقنع، عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعلي الحنبلي، أبو الفرج، شمس الدين (ت 682 هـ)، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع
- 35- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت 393هـ)، ت: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة 1407 هـ - 1987 م
- 36- صحيح وضعيف الجامع الصغير: محمد ناصر الدين الألباني، مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة، رقم: 9378
- 37- صحيفة التاخي الكردية ، احمد ولي هيمت، مقالة رجال ومواقف 2012، تأريخ المراجعة 2022/7/5 وضع هذه المقالة في 2022/1/20
- 38- الصمت الإبادة الجماعية في كوردستان العراق: دكتور محمد إحسان، دارا المدى، بيروت، 2015
- 39- عالم الكورد المرعب: دكتور طه بابان، ط1، 2000
- 40- عشر سنوات على قصف مدينة حلبجة بالأسلحة الكيماوية مارس آذار 1988: عدنان المفتي، مركز الإعلام للإتحاد الوطني الكوردستاني، 1998
- 41- الفتاوى الهندية: لجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي، دار الفكر، بيروت، ط2، 1310هـ
- 42- في ذكرى ميلاده: أحمد الدباغ، موقع الجزيرة نت، تأريخ الوضع: 2021/3/14، تأريخ المراجعة: 2022/4/3
- 43- القاموس الفقهي، دكتور سعدي ابو حبيب، ج1
- 44- قراءة بيئية في مذبح حلبجة: جمال حميد، الشرق الأوسط، تأريخ المراجعة: 2022/7/14، وضع هذه المقالة 2000/8/25

- 45- قضايا القوميات وأثرها على العلاقات الدولية القضية الكوردية نموذجاً: دكتور منثى أمين قادر، منشورات مركز كوردستان للدراسات الإستراتيجية، السليمانية، ط1، 2003
- 46- كاره ساتي كيميبارنى هه له بجه: شوكت حاجي مشير، به هاري 1988، كورته باسيكي جوكرافي
- 47- كازبارانى هه له بجه و راستى روداو كه: حه مه ي حه مه سه عيد، جابخانه ي شه هيد نازاد هه ورامى، ط1، 2014
- 48- الكافي في فقه أهل المدينة، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ)، ت: محمد محمد أحمد ولد ماديك الموريتاني، (مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المملكة العربية السعودية - الطبعة: الثانية، 1400هـ/1980م
- 49- لمسألة الكوردية في العراق ورقة مقدمة لندوة الأقليات في الوطن العربي: سعد ناجي جواد، الجمعية العربية للعلوم السياسية بالتعاون مع جامعة الخرطوم، الخرطوم 1988
- 50- صحيح المسلم ، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، دار الأفاق الجديدة . بيروت، باب حجة النبي، رقم: 3009
- 51- المستصفي: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: 505هـ)، ت: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط1، 1413هـ - 1993م
- 52- مسند أحمد بن حنبل: أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، مؤسسة قرطبة - القاهرة، مسند أبي سعيد الخدري، رقم: 11372
- 53- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو 770هـ)، المكتبة العلمية، بيروت
- 54- المكاسب المحرمة: الإمام الخميني، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني، قم 1374هـ
- 55- منح الجليل شرح مختصر خليل، أبو عبد الله المالكي
- 56- منظمة مراقبة حقوق الإنسان جريمة العراق في الإبادة الجماعية حملة الأنفال ضد الكورد
- 57- المهذب في فقه الإمام الشافعي، الشيرازي، ج3، ص278
- 58- مواقف علماء الدين من القضية الكوردية: ثارمانس، كوليك، <http://kuliik.com/portal> /تأريخ المراجعة: 20/7/15
- 59- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرعيني المالكي (المتوفى: 954هـ)، دار الفكر، ط3، 1992
- 60- موسوعة القواعد الفقهية: محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط1، 1424هـ - 2003

- 61- موقف التيار الإسلامي في العراق من القضية الكوردية دراسة تاريخية: دكتور العكيدي، مجلة دراسات إقليمية، العدد 5، المجلد 11، كلية التربية جامعة الموصل، 2003
- 62- نزع أسلحة الدمار الشامل العراقية: دكتور عمر رضى بيومي، دار الهضبة العربية، ط5، 2000
- 63- النُّوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات: أبو محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي، القيرواني، المالكي (المتوفى: 386هـ)، ت: عبد الله المرابط الترغي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1999
- 64- الهداية في شرح بداية المبتدي، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (ت 593هـ)، ت: طلال يوسف، دار احياء التراث العربي - بيروت - لبنان